

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٨ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٠٧ لسنة ٢٠١٤ بتخصيص بعض قطع

الأراضي المملوكة لمحافظة البحيرة بالمجان ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يُستبدل بنص البند (٢) من المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٠٧ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه النص الآتي : "تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٧ قراريط (تبرع المواطن/ سعد محمد علي بهنسي) ، بكوم الطرفاية بقرية قومبانية أبو قير - مركز كفر الدوار - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح الأزهر الشريف ، والمقام عليها مبنى المعهد الديني الابتدائي الأزهري بقرية كوم الطرفاية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

